

## أحكام القرآن

عمار بن ياسر قال كنت أنا وعلي بن أبي طالب رفيقين في غزوة العشيرة من بطن ينبع فلما نزل بها رسول الله ص - أقام بها شهراً وصالح فيهابني مدلج وحلفاءهم منبني ضمرة ووادعهم فقال لي علي بن أبي هريرة هل لك أن تأتي هؤلاء منبني مدلج يعملون في غير لهم ننظر كيف يعملون فأتبناهم فنظرنا إليهم ساعة ثم غشينا النوم فعمدنا إلى صور من النخل في دقوع من الأرض فنمنا بما أتبناه إلا رسول الله ص - بقدمه فجلسنا وقد تربينا من تلك الدقوع في يومئذ قال رسول الله ص - لعلي يا أبو تراب لما عليه من التراب فأخبرناه بما كان من أمرنا فقال ألا أخبركم بأشقي رجلين قلنا من هما يا رسول الله ص قال أحيمر ثمود الذي عقر الناقة والذي يضربك يا علي على هذا ووضع رسول الله ص - يده على رأسه حتى تبل منه هذه ووضع يده على لحيته وقال سهل بن سعد ما كان اسم أحب إلى علي بن أبي هريرة أن يدعى به من أبي تراب فمثل هذا لا يكره إذ ليس فيه ذم ولا يكرهه صاحبه وحدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا إبراهيم بن مهدي قال حدثنا شريك عن عاصم عن أنس قال قال رسول الله ص - يا ذا الأذنين وقد غير النبي ص - اسماء قوم فسمى العاص عبداً وسمى شهاباً هشاماً وسمى حرباً سلماً وفي جميع ذلك دليل على أن المنهي من الألقاب ما ذكرنا دون غيره وقد روی أن رجلاً أراد أن يتزوج امرأة فقال له رسول الله ص - انظر إليها فإن في أعين الانصار شيئاً يعني الصغر قال أبو بكر فلم يكن ذلك غيبة لأنه لم يرد به ذم المذكور ولا غيبته وقوله تعالى اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم اقتضت الآية النهي عن بعض الظن لا عن جمیعه لأن قوله كثیراً من الظن يقتضي البعض وعقبه بقوله إن بعض الظن إثم فدل على أنه لم ينه عن جمیعه وقال في آية أخرى إن الظن لا يعني من الحق شيئاً وقال وطننتم طن السوء وكنتم قوماً بوراً فالظن على أربعة أضرب محظور وما مور به ومندوب إليه ومحظور فإن الظن المحظور فهو سوء الظن بما تعالى حدثنا عبدالباقي بن قانع قال حدثنا معاذ بن المثنى ومحمد بن حبان التمار قال حدثنا محمد بن كثير قال حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال سمعت رسول الله ص - قبل موته بثلاث يقول لا يموتون أحدكم إلا وهو يحسن الظن بما وحدثنا عبدالباقي بن قانع قال حدثنا أبو سعيد يحيى بن منصور الهروي قال حدثنا سويد بن نصر قال حدثنا ابن المبارك عن هشام بن الغازى عن حبان بن أبي